ذلك فيه مزيد لشهود لعظايم نعم الحق واخلاص من تفكر له من غير ان يكون
فيه اشعار بتكلف ولا اخلاد البتة بخلاف الماكل فلذلك كان صلى الله عليه
وسلم يشرب نفيس الشراب غالبا ولا ياكل نفيس الطعام غالبا وروى
ابو داود انه صلى الله عليه وسلم كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا
وهي بضم المهملة وبالقاف عين بينها وبين المدينة يومان قال
ابن بطال واستعذاب الماء لا ينافي الزهد ولا يدخل في الترفه
المذموم بخلاف تطييبه بنحو المسك فقد كرهه مالك لما فيه من
السرف وقد شرب الصالحون الماء الحلو وطلبوه وليس في شراب
الماء المالح فضيلة وكان صلى الله عليه وسلم يشرب العسل الممزوج
بالماء البارد قال ابن القيم وفيه من حفظ الصحة ما لا يهتدى
لمعرفته الا افاضل الاطبا فان شرب العسل ولعقه على الريق يزيل
البلغم ويغسل خمل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع عنها الفضلات
ويسخنها باعتدال ويفتح سددها والماء البارد رطب يقمع الحرارة
ويحفظ البدن وكان صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصا تارة
وبالماء البارد اخرى لان اللبن عند الحلب يكون حارا وتلك البلاد
حارة غالبا فكان يكسر حره بالماء البارد وروى البخاري انه صلى
الله عليه وسلم دخل على انصاري في حائط يحول الماء فقال ان كان
عندك ماء بات في شنة فقال عندي ماء بات في شنة فانطلق
للعريش فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن فشرب صلى الله عليه
وسلم حدثنا احمد بن منيع انا اسماعيل بن ابراهيم انا علي بن زيد
عن عمر هو ابن ابي حرملة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال دخلت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وخالد بن الوليد على ميمونة فجاءتنا
باناء من لبن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على يمينه وخالد
عن شماله قيل دلت مخالفته بعلى في حقه وعن في خالد انه كان اقرب
الى النبي صلى الله عليه وسلم من خالد وهو محتمل لصغره وقرابته فقدم
جبر الخاطره ويحتمل ان التخالف لمجرد التفنن في العبارة فهما بمعنى
واحد هو مجرد الحضور بعد فقال لي الشربة لك اي لانك صاحب اليمين
فالحق لك ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم الايمن فالايمن او الايمنون
الايمنون واستفيد منه تقديم الايمن ندبا ولو صغيرا مفضولا فان

شئت

شئت آثرت بها خالدا فيه تطييب خاطره وبيان ان له الايثار وانه
لانيا في الكمال نعم قد يشكل ذلك فقول ائمتنا يكره الايثار بالقرب
وقد يجاب بان محل الكراهة حيث اثر من ليس اولى منه بذلك والا
كما هنا وكتقديم غير الافقه مثلا على الافقه في الامامة فلا كراهة
فقلت ما كنت لاوثر بيان لعذره في عدم الايثار ودفع لمن يتوهم انه
كان الاولى له ان يمتثل اشارته صلى الله عليه وسلم بايثاره خالد رضي
الله عنهما وقوله على سؤرك اي ما بقي منك احدا اي يكون غيري
ووقع لشارح انه قال اي سؤر احد فلا يتجه اذ المطابق للتاليف ان
يقول ما كنت لاوثر بسؤرك احدا انتهى وهو في غاية الخفا وكان
مراده انه قصد بقوله اي سؤر احد الرد على شارح آخر قال المتجه
المطابق للتاليف ان يقول ما كنت لاوثر بسؤرك احدا وانت خبير
بان في كل من هذين نظرا واضحا اما الاول فلان قوله اي سؤر احد
في غاية الركاكة لان السؤر البقية فينحل التقدير الى ما كنت لاوثر
ببقيتك بقية غيرك فكون بقية الغير موثرة ببقيته صلى الله عليه
وسلم يحتاج الى تاويل وتكلف لا حاجة اليه بل عليه ما حصلت المغنية
ولا مطابقة لما قاله ابن عباس واما الثاني فزعمه ان يوافق
المطابق لما سبقه على ما قدره ممنوع بل المطابقة حاصلة ولو صح
وجود على اما لانها بمعنى الباء او ضمن اوثر معنى اترك ومسببه ان
المطابقة المعنوية اولى من اللفظية فكانه اشار بعد ولم يعن هذه الى
مزيد المحافظة على اثاره صلى الله عليه وسلم وانه متى تمكن من ترك استعلا
غيره عليها قبل استحقاقه بها منعه من ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اطعمه الله طعاما فليقل اي حال اكله فان اضم الى ما بعده
فالاولى ان يكون بعد الحمد كما هو ظاهر اللهم بارك لنا الظاهر ان
ياتي بهذا او نحوه ان كان وحده مغايرا للفظ الوارد ومن ثم كان الذي
يتجه ان المراة تاتي في دعاء الافتتاح بنحو حنيفا مسلما على ارادة الشخص
رعاية للفظ الوارد ما امكن فيه واطعمنا خيرا منه ومن سقاه الله لبنا
فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فيه انه لا خير من اللبن بخلاف
بقية الاطعمة ووجه ذلك انه يجزي مكان الطعام والشراب كما في
الحديث الاتي وليس غيره كذلك فكان خيرا من سائر الاطعمة وليس فيها خير

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)